عنه بحذف أو غيره كما سيأتي ولا زائدا عليه بنحو تكرير أو تتميم أو اعتراض كما سيأتي وقولنا واف احتراز عن الإخلال وهو أن يكون اللفظ قاصرا عن أداء المعنى كقول عروة بن الورد .

(عجبت لهم إذ يقتلون نفوسهم ... ومقتلهم عند الوغى كان أعذرا) .

فإنه أراد إذ يقتلون نفوسهم في السلم .

وقول الحارث بن حلزة .

(والعيش خير في ظلال ... النوك ممن عاش كدا) .

فإنه أراد العيش الناعم في ظلال النوك خير من العيش الشاق في ظلال العقل فأخل كما ترى وقولنا لفائدة احتراز من شيئين أحدهما التطويل وهو أن لا يتعين الزائد في الكلام كقوله .

(وألفى قولها كذبا ومينا ...) .

فإن الكذب والمين واحد وثانيهما ما يشتمل على الحشو والحشو ما يتعين أنه الزائد وهو ضربان أحدهما ما يفسد المعنى كقول أبي الطيب .

(ولا فضل فيها للشجاعة والندى ... وصبر الفتى لولا لقاء شعوب) .

فإن لفظ الندى فيه حشو يفسد المعنى لأن المعنى أنه لا فضل في الدنيا للشجاعة والصبر والندى لولا الموت وهذا الحكم صحيح في الشجاعة دون الندى لأن الشجاع لو علم أنه يخلد في الدنيا لم يخش الهلاك في الإقدام فلم يكن لشجاعته فضل بخلاف الباذل